المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة درعة تافيلالت
إقليم الرشيدية
باشوية الجرف
جماعة الجرف

قـرار لرئـيس مجـلس جمـاعة الجـرف

رقـــم: 23 /ج.ج-م.م بتـــاريخ: 17 يونيو 2025

بشأن إعادة فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح بجماعة الجرف

إن رئيس المجلس الجمـــاعي لجمـــاعة الجرف،

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 الموافق (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية كما تم تعديله و تتميمه،
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر بتاريخ 20 رمضان 1436 (7 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.
- بناء على المرسوم رقم 2.77.738 بتاريخ 13 شوال 1397 الموافق 27 شتنبر 1977 بمثابة النظام الأساسي الخاص بموظفي الجماعات حسبما وقع تغييره وتتميمه.
- بناء على المرسوم رقم 681-11- 2 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) في شأن كيفية تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية.
- بناء على المرسوم رقم864-75-2 بتاريخ 17 محرم 1396 (19 يناير 1976) بشأن نظام التعويضات المرتبط بمزاولة المهام العليا في مختلف الوزارات.
- بناء على المرسوم رقم 1052-97-2 الصادر في 4 شوال 1418 (2 فبراير 1998) بإحداث تعويض جزافي لفائدة بعض موظفي ومستخدمي الدولة عن استعمال سياراتهم الخاصة لحاجات المصلحة.
- بناء على المرسوم رقم 580-21-2 الصادر في 22 محرم 1443 (31 أغسطس 2021 يتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات والمقاطعات والأجور والتعويضات المرتبطة بها.
- بناء على القرار رقم: 2522.21 الصادر بتاريخ 21 ربيع الأول 1443 الموافق ل 28 أكتوبر 2021 بتحديد شروط وكيفية التعيين في بعض المناصب العليا بإدارات الجماعات.
- بناء على قرار وزير السيد الداخلية رقم 24/1019 الصادر في 10 شوال 1445 موافق لـ 19 أبريل 2024 بتفويض سلطة التأشير على قرارات وعقود التعيين والإعفاء وانتهاء المهام من المناصب العليا بالجماعات الترابية ومؤسسات التعاون ومجموعات الجماعات الترابية.
- بناء على قرار السيد رئيس مجلس جماعة الجرف رقم: 29 بتاريخ: 01 أكتوبر 2024 والمتعلق بإحالة مدير مصالح جماعة الجرف السابق على التقاعد.
- بناء على قرار رئيس مجلس جماعة الجرف رقم 01 بتاريخ 2017/03/09 الخاص بالهيكل التنظيمي للجماعة والمؤشر عليه من طرف السيد والي جهة درعة تافيلالت عامل إقليم الرشيدية.
- وبناء على قرار رئيس المجلس الجماعي للجرف رقم: 05/ج.ج-م.م بتاريخ: 18 أبريل 2025 المؤشر عليه من طرف السيد والي جهة درعة تافيلالت عامل إقليم الرشيدية بتاريخ:09 ماي 2025 بشأن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح بجماعة الجرف.
- وحيث لم تتوصل الجماعة بأي ملف للترشيح بناء على محضر مؤرخ في : 10 يونيو 2025 حول حصر لائحة الترشيحات لشغل منصب مدير المصالح لجماعة الجرف.

- يقرر ما يلي:

✓ المـــادة الأولى:

يعلن رئيس المجلس الجماعي لجماعة الجرف عن إعادة فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح بالجماعة.

✓ المـــادة الثانية:

يعاد فتح باب الترشيح لتقلد منصب مدير المصالح بجماعة الجرف في وجه الموظفين المرسمين و المتعاقدين بجماعة الجرف المرتبين في درجة متصرف من الدرجة الثالثة او احدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل و المتوفرين على اقدمية لا تقل على ثمانية سنوات من الخدمة الفعلية..

✓ المـــادة الثالثة:

تحدد البطاقة الملحقة بهذا القرار مهام المنصب المعلن عن شغوره وعن الكفاءات المطلوبة لتقلده.

✓ المـــادة الرابعة: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- ❖ طلب خطي للترشيح مشفوع بموافقة الرئيس المباشرو رايه حول كفاءة المترشح.
- ❖ سيرة ذاتية معبأة من طرف المرشح (ة) تحمل صورة حديثة العهد للمرشح(ة)، وتتضمن مؤهلات المرشح(ة) ونبذة عن مساره المهني وكذا المهام والوظائف التي زاولها.
- ❖ برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المرشح(ة) لتدبير الوحدة الإدارية المعنية وتطويرها والرفع من أداءها.
- ❖ نسخ من الشهادات والديبلومات المحصل عليها من طرف المرشح(ة) مصادق على مطابقتها للأصول.
- ❖ نسخة من قرار التوظيف.
- ❖ نسخة من قرار التعيين في الإطار الحالي.
- ❖ نسخة من قرار التعيين في منصب المسؤولية إذا توفر.
- ❖ ملف الترشيح يتم تحميله من بوابة التشغيل WWW.emploi-public.ma او سحبه من مصلحة الموارد البشرية بمقر الجماعة.

✓ المـــادة الخامسة:

تودع ملفات الترشيح في ثلاث نظائر بمكتب الموارد البشرية بعد تسجيلها بمكتب الضبط بالجماعة ابتداء من تاريخ: 15 غشت 2025
إلى غاية يوم: 01 شتنبر 2025 على الساعة الرابعة والنصف مساء وهو آخر أجل لقبول ملفات الترشيح.

✓ المـــادة السادسة:

تتولى لجنة تحدث بموجب قرار لرئيس الجماعة مؤشر عليه من طرف السيد والي جهة درعة تافيلالت عامل إقليم الرشيدية، عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح و كذا اجراء المقابلة الانتقائية وتعلن بعد دراستها عن أسماء المقبولين وتاريخ ومكان توليها إجراء المقابلات الانتقائية التي ستنصب على مجالات تتعلق بمدى إلمام المرشح بالمنظومة القانونية والتدبيرية بشؤون الجماعة وتقنيات وآليات التدبير الحديثة للمرفق العام.

✓ المـــادة السابعة:

ينشر هذا القرار بعد التأشير عليه من طرف السيد والي جهة درعة تافيلالت عامل إقليم الرشيدية في بوابة الخدمات العمومية: www.emploi-public.ma وكذا البوابة الوطنية للجماعات الترابية: www.collectivites-territoriales.ma ويعلق بمقر الجماعة.

الرشيدية في: 28 يوليوز 2025
تأشيرة السيد والي جهة درعة-تافيلالت
عامل إقليم الرشيدية

عن الوالي وبأمر منه
الكاتب العام ق.ج.م
إمضاء الحبيب العلمي

الجرف في: 17 يونيو 2025
رئيس مجلس جماعة الجرف

المملكة المغربية
جماعة الجرف
إقليم الرشيدية

حماني بطاهري
رئيس المجلس